دور الـمؤسسات الصغيـرة والـمتوسطة في التنمية الواقع والـمعوقات ـ حالة الجزائر

أ.د/ الطيب داودي
كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
جامعة بسكرة – الجزائر

الـملخص

على الرغم من توافق أساسي في الآراء بين الباحثين ومقرري السياسات بشأن ما للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة من أهمية فائقة في عملية التنمية، لا يزال هناك إشكال فيما يتعلق بإعطاء تعريفا مناسبا لها وفي تحديد معالمها وأشكالها، ترتب عنه صعوبات كبيرة أمام المهتمين بهذا القطاع بشأن السياسة التي يتعين اختيارها من أجل مواصلة النهوض وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

ومن خلال هذا المقال الذي قسمناه إلى ثلاثة أجزاء، تكون الإجابة في الجزء الأول منه على السؤال الرئيسي الذي رأينا آن نبدأ به وهو: ما المقصود بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، أما في الجزء الثاني فنتطرق إلى تنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول النامية ومعوقاتها، وفي الجزء الأخير نتناول واقع ومعوقات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.

Summary

Beside the general consistency in the views of researchers and policy makers about the importance of the little and medium companies, still they face problems to give them an appropriate definition, and specify their signposts and forms. As a result of that, people concerned with that sector encounter many difficulties in what policy should be followed to fulfill the development of the little and medium companies.

Through this paper, which is divided into three sections, we aim to answer three questions. The first question is what is meant by little and medium companies? The second is about exploring the development of the little and medium companies in the developing countries and the obstacles they face.

Finally, the third section is devoted to discuss the main obstacles that hinder and limit the development of these companies.

مقدمة:

تلعب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة دوراً هاماً في الدول النامية لا يقل عن دورها في الدول المتقدمة، بصفتها تساهم في النمو الاقتصادي الوطني وتخلق فرصاً للعمل، وبالرغم من أن هذه المؤسسات لا تحظى إلا بدعم محدود من الحكومات في معظم الدول النامية، إلا أنها تنجح في الاستمرار والنمو، بفضل قدرتها على التكيف والتوصل إلى طرائق مبتكرة في الإنتاج والتسويق. لكن هذه المؤسسات العاملة في الدول النامية، ومنها الجزائر، تواجه تحديات خطيرة، نتيجة ما برز من تطوّرات إقليمية ودولية، وما شهدته الأسواق المحلية والدولية مؤخراً من التكتلات الاقتصادية الإقليمية وتعاظم في المنافسة مما يجعلها تواجه صعوبات كبيرة في التكيّف مع العولمة. وسوف نتطرق في هذا المقال إلى أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، كما سنتعرض إلى واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.

1- مفهوم وأهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

إن تحديد تعريف واضح ودقيق للمؤسسات الصغيرة، يعتبر أمر في غاية الصعوبة، نظرا لعدم وجود اتفاق حول تعريف موحد ودقيق للمؤسسات الصغيرة، غير أن هناك عدة اجتهادات تعتمد على عدد من المعايير المختلفة: مثل حجم العمالة، رأس المال المستثمر، رقم الأعمال، التكنولوجيا المستخدمة وحجم الأسواق. ومهما كان المعيار المعتمد للتعريف فهو يختلف من مؤسسة لأخرى ومن دولة لأخرى ومن فترة زمنية لأخرى أيضا، لذا فان محاولة تحديد مفهوم دقيق للمؤسسات ص وم يتطلب التطرق أولا إلى تعريفها.

1. 1- مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وخصائصها

1. 1. 1- تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة: ترجع صعوبة وضع تعريف دقيق وموحد للمؤسسات ص وم إلى تركيبة هذا النوع من المؤسسات، والى طبيعة النظرة التي تتبناها الجهات المهتمة بهذا القطاع، وكذلك إلى اختلاف الأماكن ومجالات النشاط. فاقتصاديات الدول المتقدمة، تختلف تماما عن اقتصاديات الدول النامية من حيث مستويات النمو والتكنولوجيا المستخدمة والتطور الاقتصادي والاجتماعي والمحيط الذي تتواجد ضمنه هذه المؤسسات، ويمكن إرجاع الصعوبات التي تواجه وضع تعريف دقيق وموحد لهذا القطاع إلى ثلاثة عوامل رئيسية هي:

أ- عوامل اقتصادية: ومنها:

- اختلاف مستويات النمو: وخصوصا بين الدول، فالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول الصناعية كالولايات المتحدة الأمريكية واليابان وألمانيا، تعتبر كبيرة في الدول النامية

كالجزائر مثلا، كما أن شروط النمو الاقتصادي والاجتماعي يختلف من فترة لأخرى، بالإضافة إلى أن المستوى التكنولوجي يحدد بدوره أحجام المؤسسات الاقتصادية ويعكس التفاوت في مستوى التطور الاقتصادي.

– **تنوع الأنشطة الاقتصادية:** وهو ما يؤثر على أحجام المؤسسات ويميزها من فرع لآخر، فالمؤسسات التي تعمل في الصناعة غير تلك التي تعمل في التجارة أو قطاع الخدمات أو الزراعة، فالتصنيفات تختلف من قطاع لآخر حسب الحاجة إلى العمالة ورأس المال والمستوى التكنولوجي المستخدم. فالمؤسسات الصناعية تحتاج إلى أموال ضخمة ويد عاملة مؤهلة ومتخصصة، الأمر الذي لا يطرح في المؤسسات التجارية أو الخدمية وهو ما يزيد من صعوبة تحديد تعريف دقيق.

ب– عوامل تقنية: يتمثل العامل التقني في مستوى الاندماج في المؤسسات، فكلما كانت المؤسسة أكثر اندماجا، كلما كانت عملية الإنتاج أكثر توحدا وتمركزا في مصنع واحد، وبالتالي يتجه حجم المؤسسة إلى الكبر والتوسع، بينما إذا كانت العملية الإنتاجية مجزأة وموسعة على عدد من المؤسسات، فان ذلك يؤدي إلى ظهور مؤسسات ص وم.

جـ– عوامل سياسية: تتمثل العوامل السياسية في مدى اهتمام الدولة بقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومحاولة تقديم المساعدات وتذليل الصعوبات التي تعترض طريق ترقيته ودعمه، ويخضع هذا العامل إلى رؤية واضعي السياسات والاستراتيجيات والمهتمين بشؤون هذا القطاع.

1. 1. 2- معايير تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة: إن محاولة تعريف المؤسسات ص وم لا تستند إلى معيار واحد فقط بل إلى مجموعة منها ما يعتمد على: حجم العمالة، رقم الأعمال، حجم رأس المال المستثمر، حصة المؤسسة في السوق، طبيعة الملكية والمسؤولية، وغيرها من المعايير. لذا فإن وضع تعريف دقيق وجامع للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، يستند إلى مجموعة من المعايير والمؤشرات التي توضح الخصائص المميزة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتميزها عن باقي المؤسسات الأخرى، وإجمالا يمكن تصنيف المعايير التي يستند إليها التعريف في مجموعتين رئيسيتين هما:

أ– المعايير الكمية: يمكن تعداد هذه المعايير في النقاط التالية: حجم العمالة، رأس المال، رقم الأعمال، قيمة الموجودات، التركيب العضوي لرأس المال، القيمة المضافة والطاقة المستعملة. ويعتبر معيارا حجم العمالة ورأس المال المستثمر الأكثر استخداما في تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، نظرا لسهولة الحصول على المعلومات المتعلقة بهما، وسنتناول كل منهما فيما يلي:

– **معيار العمالة:** حسب هذا المعيار، يمكن تقسيم المؤسسات ص وم إلى: مؤسسات مصغرة وهي التي لا يزيد عدد العمال الذين تشغلهم عن 10 عمال، وتغطي هذه المؤسسات جميع مجالات النشاط الاقتصادي، بالإضافة إلى الصناعات الحرفية والتقليدية والمنزلية، والمؤسسات ص وم، فهي المؤسسات التي توظف عددا من العمال يتراوح بين 10 و500 عامل.[1]

– **المعيار المالي:** ويستند هذا المعيار إلى عدد من المؤشرات تتمثل في: رأس المال المستثمر، رقم الأعمال، ويعترض تطبيق هذا المعيار انتقادات منها: اختلاف حجم رأس المال المستثمر واختلاف المبيعات من سنة لأخرى سواء بالزيادة أو بالنقصان بالإضافة إلى التأثير الذي يمارسه معدل التضخم على الأموال، فما يعتبر مؤسسة صغيرة أو متوسطة خلال فترة ما قد لا يكون كذلك خلال فترة أخرى.[2]

ب– المعايير النوعية: نظرا لقصور المعايير الكمية وحدها عن وضع تعريف دقيق وموحد للمؤسسات ص وم، فإنه عادة ما يتم اللجوء إلى مجموعة من المعايير النوعية تتمثل أساسا في: نوع الملكية، الاستقلالية، محلية النشاط والحصة السوقية.

– **نوع الملكية:** فالمؤسسات ص وم تتميز بأنها في معظمها مملوكة من طرف أفراد وخواص وقد تكون ملكيتها تابعة لمؤسسات أو هيئات عمومية، كما أنها قد تكون مختلطة.

– **الاستقلالية:** ونعني بها استقلالية الإدارة والعمل، فقرارات المؤسسة تتخذ من طرف مديرها أو مالكها دون أي تدخل من أطراف أو هيئات خارجية أخرى، وصاحب أو أصحاب المؤسسة يتحملون مسؤولياتهم كاملة اتجاه الغير.[3]

– **محلية النشاط:** ويقصد به النطاق المكاني الذي تمارس فيه المؤسسة نشاطها وخصوصا نشاط الإنتاج.

1. 1. 3- التعاريف الدولية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة: تعتبر عملية وضع تعريف للمؤسسات ص وم ضرورة لا غنى عنها، فهي تفيد في وضع استراتيجيات التنمية للدولة ووضع السياسات والخطط التي تساعد على تطوير قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، كما أنها تفيد أيضا في معرفة وحصر المستفيدين في هذا القطاع، ومن ثم إعداد برامج الدعم والمساعدة. ونظرا لاختلاف درجة النمو الاقتصادي بين الدول، نجد غياب تعريف متّفق عليه للمؤسسات ص و م، فبعض الدول تعتمد على القانون في تعريفها كالولايات المتحدة الأمريكية واليابان، وبعض الدول والمنظمات يكون تعريفها إداريا مثل ما هو عليه الحال بالنسبة لألمانيا وهولندا. ولهذا سنحاول تقديم بعض التعاريف الدولية، ثمّ نقوم بإدراج التعريف المعتمد في الجزائر.

أ- تعريف الاتحاد الأوربي: حدّد التعريف المعتمد، بالنسبة للمؤسسات ص وم سنة 1996، من طرف الاتحاد ويرتكز هذا التعريف على ثلاثة مقاييس: عدد المستخدمين، رقم الأعمال أو الميزانية السنوية ودرجة استقلالية المؤسسة، حيث عرف المؤسسات ص وم كما يلي[4] :

- المؤسسة المصغّرة هي مؤسسة تشغّل أقل من 10 أجراء.

- المؤسسة الصغيرة هي تلك التي توافق معايير الاستقلالية وتشغّل أقل من 50 أجيرا، وتنجز رقم أعمال سنوي لا يتجاوز 7 ملايين أورو، أو لا تتعدى ميزانيتها السنوية 5 ملايين أورو.

- المؤسسة المتوسطة هي تلك التي توافق معايير الاستقلالية، وتشغّل أقل من 250 عامل ولا يتجاوز رقم أعمالها السنوي 40 مليون أورو، أو لا تتعدى ميزانيتها السنوية 27 مليون أورو.

ب- تعريف منظمة العمل الدولية ILO: تعرف منظمة العمل الدولية المؤسسات الصغيرة بأنها[5]: "وحدات صغيرة الحجم جدا تنتج وتوزع سلعا وخدمات، وتتألف من منتجين مستقلين يعملون لحسابهم الخاص في المناطق الحضرية في الدول النامية، وبعضها يعتمد على العمل من داخل العائلة وبعضها قد يستأجر عمالا أو حرفيين، ومعظمهم يعمل برأس مال ثابت صغير جدا وتستخدم كفاءات ذات مستوى منخفض، وعادة ما تكون مداخيلها غير منتظمة وتوفر فرص عمل غير مستقرة وتدخل ضمن القطاع غير الرسمي، وهي غير مسجلة ولا تتوافر عنها بيانات في الإحصاءات الرسمية".

ومما يلاحظ على هذا التعريف أنه قد اعتمد على المعايير التالية لتمييز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة[6]:

- مؤسسات فردية يملكها ويديرها شخص واحد لحسابه؛
- تعمل في المناطق الحضرية فقط، مع أنها تتواجد أيضا في المناطق الريفية؛
- رأسمالها صغير جدا ولم يحدد حدا أقصى له وتستخدم كفاءات ضعيفة؛
- الدخل فيها غير منتظم وتوفر فرص عمل محدودة، وهو غير صحيح على الإطلاق؛
- تدخل في إطار القطاع غير الرسمي وهذا لا ينطبق على جميعها.

جـ- تعريف لجنة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية UNIDO: عرفت لجنة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية المؤسسات الصغيرة في الدول النامية بأنها تلك المؤسسات التي يعمل بها من 15 إلى 19 عاملا، أما المتوسطة فهي التي يعمل بها من 20 إلى 99 عاملا.

د- تعريف اتحاد بلدان جنوب شرق آسيا: اعتمد اتحاد بلدان جنوب شرق آسيا على معيار العمالة كمعيار أساسي للتفرقة بين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والكبيرة، حيث قام بتقديم التعريف التالي[7]:

- من 01 إلى 09 عمال ..... مؤسسات عائلية وحرفية،
- من 10 إلى 49 عامل ..... مؤسسات صغيرة،
- من 50 إلى 99 عامل ..... مؤسسات متوسطة،
- أكثر من 100 عامل ..... مؤسسات كبيرة.

هـ- تعريف المشرع الجزائري للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة: إدراكا منها بأهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في دفع قطاع التنمية، وضعت وزارة المؤسسات ص و م تعريفا مفصّلا رسميّا من خلال القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الصادر في 2001/12/12، حيث أعطى المشرّع تعريفا يضع حدّا للفراغ القانوني الحاصل، والجدل القائم حول هذا الموضوع . هنا ينبغي التذكير بأنّ الجزائر قد تبنّت ميثاق بولوني "La charte de Bologne" في تعريفه للمؤسسات ص و م في جوان 2000[8]، وهو ميثاق يكرّس التعريف الذي حدّده الاتحاد الأوربي سنة 1996، والذي كان موضوع توصية لكل البلدان الأعضاء، وقد تضمّن القانون التوجيهي التعريف التالي للمؤسسات ص وم[9]:

"تعرّف المؤسسات ص و م مهما كانت طبيعتها القانونية بأنّها مؤسسة إنتاج السلع والخدمات والتي تشغّل من 1 إلى 250 شخص ولا يتجاوز رقم أعمالها السنوي 02 ملياري دينار، أو لا يتجاوز مجموع حصيلتها السنوية 500 مليون دينار،كما تستوفي معيار الاستقلالية".

بالإضافة إلى التعريف السابق تضمن القانون التعاريف المفصّلة التالية:

- المؤسسة المتوسطة هي مؤسسة تشغّل ما بين 50 إلى 250 شخص، أو يكون مجموع حصيلتها السنوية ما بين 100 و500 مليون دينار؛

- المؤسسة الصغيرة وهي التي تشغّل ما بين 10 إلى 49 شخص، ولا يتجاوز رقم أعمالها السنوي 200 مليون دينار، أو لا تتجاوز مجموع حصيلتها السنوية 100 مليون دينار - المؤسسة المصغّرة وهي التي تشغّل مابين 01 إلى 09 عمّال، وتحقق رقم أعمال أقل من 20 مليون دج، أو لا تتجاوز مجموع حصيلتها السنوية 10 ملايين دج، ويمكن تلخيص هذه التعاريف في الجدول التالي:

جدول رقم (01): توزيع المؤسسات ص و م حسب التعريف القانوني

المؤسسة	المستخدمون	رقم الأعمال	الميزانية السنوية
مصغرة	من 01 إلى 09	أقل من 20 مليون دج	أقل من 10 مليون دج
صغيرة	من 10 إلى 49	أقل من 200 مليون دج	أقل من 100 مليون دج
متوسطة	من 50 إلى 250	من 02 إلى 200 مليون دج	من 100 إلى 500 مليون دج

المصدر: من إعداد الباحث استنادا إلى القانون السابق

من خلال الجدول، نستخلص أنّ تعريف المؤسسات ص و م. يرتكز على ثلاثة مقاييس: المستخدمون، رقم أعمال، الحصيلة السنوية، واستقلالية المؤسسة، حيث جاء في القانون التوجيهي السابق تعريف هذه المصطلحات كما يلي:

– **الأشخاص المستخدمون:** عدد الأشخاص الموافق لعدد وحدات العمل السنوية بمعنى عدد العاملين الأجراء بصفة دائمة خلال سنة واحدة، أمّا العمل المؤقت أو العمل الموسمي، يعتبران أجزاء من وحدات العمل السنوي، والسنة التي يعتمد عليها هي تلك المتعلّقة بآخر نشاط حسابي مقفل.

– الحدود المعتبرة لتحديد رقم الأعمال أو مجموع الحصيلة: هي تلك المتعلقة بآخر نشاط مقفل مدّته 12 شهر.

– **المؤسسة المستقلّة:** كل مؤسسة لا تملك رأسمال بمقدار 25% فما أكثر من قبل مؤسسة أو مجموعة مؤسسات أخرى لا ينطبق عليها تعريف المؤسسات ص وم.

2. 1- خصائص ومميزات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة: إن توضيح أهمية المؤسسات ص وم يظهر جليا من خلال عرض خصائصها ومميزاتها، فهي تتميّز بمجموعة من الخصائص تميّزها عن غيرها من المؤسسات الأخرى، وتجعلها قادرة على منافسة المؤسسات الكبيرة، كما تجعل منها خيارا اقتصاديا واستراتيجيا جذّابا، ويمكن حصرها فيما يلي:

1. 2. 1- الملكية المحلّية: عادة ما تكون المؤسسات ص وم، مملوكة لأشخاص يقيمون ضمن المجتمع المحلي، وهذا ما يؤدي إلى زيادة الملكية المحلية، بحيث يكون التحكّم في القرارات الاقتصادية تحت سلطة أشخاص وطنيين قاطنين في المجتمع المحلي، ممّا يؤدي بدوره إلى زيادة استقرار العمالة، وخلق وظائف أكثر للمقيمين في تلك المنطقة، أي استثمار جزء كبير من الأرباح داخل المجتمع المحلي.

1.2.2- سهولة التأسيس والاعتماد على الموارد الداخلية في التمويل: تستمد المؤسسات ص وم عنصر السهولة في إنشائها من احتياجها إلى رؤوس أموال صغيرة نسبيا[10]، لذا نجد أنّ أصحاب المؤسسات ص وم يعتمدون على مدخراتهم ومواردهم الشخصية في التمويل قبل اللجوء إلى التمويل الخارجي، وإذا لجأوا إلى التمويل الخارجي فإنّه يقتصر على الأصدقاء والأقارب، وهذا يعني أنّ الاعتماد على التمويل البنكي الكلاسيكي يكون ضعيفا بسبب:

- عدم قدرة أصحاب المشاريع على تقديم الملفات البنكية اللازمة؛
- عدم توفر الضمانات البنكية المطلوبة للحصول على القروض.

1.2.3- تلبية طلبات المستهلكين: تقوم المؤسسات ص وم بتلبية طلبات المستهلكين خاصة ذوي الدخل المنخفض بتوفير السلع والخدمات البسيطة منخفضة التكلفة، في حين نجد أنّ أغلب المؤسسات الكبيرة تميل إلى الإنتاج بصفة رئيسية من أجل تلبية رغبات المستهلكين ذوي الدخل العالي نسبيا، مقارنة مع ذوي الدخل الضعيف. لهذا فإنّ المؤسسات ص و م تعمل على التقليل من أوجه عدم المساواة وهذا بتوفير وتلبية الحاجات الأساسية لذوي الدخل المنخفض من جهة، ومن جهة أخرى تعمل على توفير الخيار أمام المستهلكين بعرضها لعدة أنواع من السلع والخدمات.

1.2.4- القابلية للإبداع والابتكار: تعتمد المؤسسات ص و م في الكثير من الأحيان على الابتكار والإبداع في منتجاتها، وهذا راجع إلى أنّ هذه المؤسسات لا يمكنها أن تنتج بأحجام كبيرة، لهذا فهي تلجأ إلى تعويض هذا النقص بإجراء تعديلات عن طريق التركيز على الجودة والبحث عن الجديد والمبتكر وتشجيع العاملين على الاقتراح وإبداء الرأي في مشاكل العمل، مما يخلق مناخا مساعدا على الإبداع والابتكار[11]، ففي اليابان مثلا تعود نسبة 52% من الابتكارات إلى أصحاب المؤسسات ص وم.[12]

1.2.5- الكفاءة والفعالية: تتميز المؤسسات ص وم بكونها معبّئا فعّالا للموارد البشرية والمادية، نظرا لتوافر الظروف التي تحقق لها الكفاءة والفعالية بدرجات أعلى مما في المؤسسات الكبيرة، وتتحقق هذه الكفاءة والفعالية عن طريق قدرتها على الأداء والانجاز في وقت قصير نسبيا وسهولة الاتصال بالعملاء والموردين بالإضافة إلى تأثير الدوافع الشخصية لأصحاب المؤسسة في الحفاظ عليها بما يكفل لها النجاح والتفوق.[13]

1.2.6- المناولة: وهي تمثّل وسيلة دعم للمؤسسات الكبرى، وتمثل نوع من الترابط الهيكلي والخلفي بين مؤسسة رئيسية تكون في أغلب الحالات مؤسسات كبرى ومؤسسات

مقاولة (Sous Traitantes) تتميّز بحجمها الصغير الذي يمنحها ديناميكية وقدرة على التكيف مع شروط التعاون، حيث أنّ هناك شكلين من التعاون هما[14]:

أ- التعاون المباشر: ويتمّ عن طريق العلاقة التي تجمع المصانع المنتجة التي يكون إنتاج أحدها وسيطا لإنتاج آخر، وهذا الشكل من التعاون يساهم في خلق مناصب الشغل كما ينمّي الصناعة.

ب- التعاون غير المباشر: يؤدّي هذا النوع من التكامل إلى دعم نظام تقسيم العمل والتخصّص، حيث يتيح الفرصة أمام المؤسسة ص وم لتتخصّص في إنتاج معين وفي حدود إمكانياتها الإدارية والفنّية، وهذه النشاطات لا تتدخّل فيها المؤسسات الكبرى.

1. 2. 7- إقامة تكامل أنسب للإنتاج: يوجد العديد من المناطق في العالم تكون على شكل مدن صغيرة ومناطق ريفية، حيث أنّ المنتجات تصل أسواقها بصفة محدودة وغير كافية لتغطية طلبات المستهلكين في تلك المناطق، ولكي يتمّ تغطية هذا النقص هناك، تنشأ مؤسسات ص وم متخصّصة في إنتاج وتصنّيع المنتجات كثيرة الطلب وبكمية محدّدة حسب الطلب، وهكذا تقوم بتغطية الطلب الناقص.

1. 2. 8- مرونة الإدارة: تستطيع المؤسسات ص وم التكيف مع ظروف العمل المختلفة، ويرجع ذلك إلى الطابع غير الرسمي في التعامل مع العملاء أو العاملين وبساطة الهيكل التنظيمي ومركزية القرارات بحيث لا توجد لوائح مقيدة بل ترجع عملية اتخاذ القرارات إلى خبرة صاحب المؤسسة، كما يلاحظ أن المؤسسات ص وم أكثر قدرة على تقبل التغيير وتبني سياسات جديدة، على العكس من المؤسسات الكبيرة التي تكثر فيها مراكز اتخاذ القرارات ورسمية العلاقات وتدرجها.[15]

1. 2. 9- انخفاض مستوى التكنولوجيا المستعملة: تتميز المؤسسات ص و م بأنها لا تستعمل مستوى عال من التكنولوجيا ومن الموارد البشرية المؤهلة، وهذا لكون بعض الصناعات التي تنتمي لقطاع المؤسسات ص و م لا تتطلب استثمارا كبيرا ولا يد عاملة ذات اختصاص عال، مثل قطاع النسيج وتفصيل الملابس، لذا فهي تستخدم تكنولوجيا اقل تناسب الظروف المحلية ولا تحتاج إلى استيراد تكنولوجيا عالية.[16]

2- تنمية المؤسسات ص وم في الدول النامية ومعوقاتها:

تكمن أهمية المؤسسات ص وم في الخصائص التي تتميز بها خصوصا صغر حجمها وقدرتها على الانتشار، مما يجعلها قادرة على إنتاج فوائض في فترات الأزمات حيث يضعف

مستوى التراكم في المؤسسات الكبيرة وتنتشر البطالة بحدة، بالإضافة إلى أن انتشار هذه المؤسسات في الجهاز الاقتصادي يؤدي إلى ازدياد الطلب على العمالة.

2. 1- أهمية المؤسسات الصغيرة في الدول النامية:

تتضح أهمية المؤسسات ص وم في البلدان النامية من خلال قدرتها على تحقيق عدة مزايا تتمثل في:

2. 1. 1- المقدرة التشغيلية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة: تستطيع المؤسسات ص وم استيعاب نسب كبيرة من العمالة، فهي تساهم في خلق فرص العمل بنسبة أكثر مقارنة بغيرها، ويرجع ذلك إلى استخدامها لتقنيات مكثفة للعمل من جهة بالإضافة إلى عدم تطلبها لعمالة متخصصة أو مؤهلة وقدرتها على الانتشار بأعداد كبيرة داخل الجهاز الإنتاجي للدولة، وبما أن مسالة التشغيل تعتبر أهم تحد للدول النامية، فإن المؤسسات ص وم تشكل خيارا استراتيجيا ملائما لمواجهة البطالة ووفقا لتقرير صادر عن منظمة العمل الدولية فإن[17]:

– 30 مليون شخص يعملون في قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في أمريكا اللاتينية؛

– في عام 1985، استوعب هذا القطاع 60% من قوة العمل خارج القطاع الأولي في إفريقيا وما بين 40% و60% في آسيا؛

– تقدر قوة العمل في القطاع غير الرسمي في البلدان النامية بنحو 300 مليون شخص يساهمون بما يقارب 35% من الناتج الإجمالي بها.

2. 1. 2- دورها في التنمية الاقتصادية والاجتماعية:

أ- دور م وص في التنمية الاقتصادية من خلال خدمة المؤسسات الكبيرة: تقوم المؤسسات ص وم بتوفير احتياجات المؤسسات الكبيرة من المواد والخدمات وتشتري منتجاتها، كما أنها تعمل على تخفيض تكاليف الإنتاج وزيادة القيمة المضافة وتأهيل اليد العاملة من خلال المناولة، فالعلاقة بينها وبين المؤسسات الكبيرة علاقة تبادلية واعتمادية ونجاحها يتوقف على مدى قوتها واستمراريتها.[18]

ب- دورها في التنمية الاجتماعية وعدالة توزيع الدخل: غالبا ما ترتبط المؤسسات ص وم بالعائلات والأفراد، خصوصا الصغيرة منها، فهي تساهم في توفير فرص عمل لهم بغض النظر عن كفاءاتهم، كما أنها تلعب دورا هاما في تعبئة مدخرات الأفراد والعائلات واستثمارها على نحو أفضل. بالإضافة إلى ذلك، فإن المؤسسات ص وم تنتشر بكثرة في جميع البلدان

النامية سواء في المدن الكبرى أو الأرياف على نحو يكفل تحقيق توازن اجتماعي واقتصادي، وبالتالي توزيع الدخل بشكل أكثر عدالة.

2. 1. 3- الارتباط بالأسواق وملاءمتها للتقلبات الاقتصادية والتكنولوجيا:

أ- الارتباط المباشر بالأسواق: يعتبر سوق المؤسسات ص وم محدودا نوعا ما، فهي تعمل عل خدمة الأسواق المتخصصة والمحدودة والتي لا تغري المؤسسات الكبيرة بدخولها[19]، كما أن معرفتها الشخصية بالعملاء تمكنها من التعرف على احتياجاتهم ورغباتهم ودراسة كيفية تلبيتها، وبالتالي الاستجابة السريعة والمباشرة لأي تغييرات في هذه الرغبات. بالإضافة إلى ذلك، فإن وجودها يرتبط بدرجة كبيرة بالمنافسة في الأسواق، فالعدد الموجود من المؤسسات الصغيرة داخل الصناعة كبير جدا وحجم الوحدات الإنتاجية صغير ومتقارب، مما يصعب من إمكانية احتكار السوق من طرف مؤسسة واحدة أو عدد قليل من المؤسسات إلا في ظروف استثنائية ومؤقتة.[20]

ب- ملاءمتها لتقلبات الظروف الاقتصادية: نظرا لطبيعة اقتصاديات الدول النامية التي تتميز بالتغيرات والتقلبات الحادة، ونظرا للخصائص التي تتمتع بها المؤسسات ص وم، فإنها تتمتع بمرونة كبيرة تسمح لها بالصمود في والتكيف مع التغيرات وفي الأوضاع الاقتصادية، كما أنها تتمتع بالقدرة على الاستجابة لتغيرات السوق في وقت وجيز مقارنة بالمؤسسات الكبيرة.

جـ- ملائمة التكنولوجيا المستخدمة لظروف البلدان النامية: تعتبر التكنولوجيا التي تستخدمها المؤسسات ص وم أكثر ملائمة لظروف البلدان النامية، فالتقنيات المستخدمة في هذه المؤسسات بسيطة وكثيفة العمل نسبيا، كما أن تكلفتها منخفضة جدا بالمقارنة بالتقنيات المتطورة المكثفة لرأس المال. بالإضافة إلى هذا، فإن الخامات والمواد الأولية المرتبطة بهذه التقنيات غالبا ما تكون متوفرة والمهارات العمالية اللازمة لإدارتها بسيطة وغير مكلفة.[21]

2. 2- معوقات تنمية المؤسسات الصغيرة في الدول النامية:

على الرغم من الأهمية البالغة التي تكتسيها المؤسسات ص وم في دفع قاطرة التنمية الاقتصادية والنتائج الايجابية الكبيرة التي تحققها هذه المؤسسات، سواء التي تعمل في إطار القطاع الرسمي أو تلك التي تعمل في إطار القطاع غير الرسمي، وعلى الرغم من المزايا والايجابيات التي تحققها، فإن الدراسات والأبحاث حول هذا القطاع في الدول النامية تشير إلى أنها تتعرض إلى العديد من المشاكل والمعوقات التي تعيق نشاطه وسبل ترقيته وتطويره. وفي هذا الإطار، يمكن عرض هذه المشاكل والمعوقات في الفروع التالية:

2. 2. 1- المشاكل المتعلقة بالسياسات الاقتصادية الحكومية: إن السياسات الاقتصادية للدول النامية التي كانت تركز بشكل كبير على الصناعات الكبيرة، ظنا منها بأنها وحدها القادرة على إحداث التنمية الاقتصادية المطلوبة، قد أدت إلى إهمال كبير في قطاع المؤسسات ص وم. ومما يدل على ذلك، أن العديد من الدول النامية لم تتمكن من تقديم برامج اقتصادية قادرة على تقديم المساعدة اللازمة لتنمية هذه المؤسسات، سواء ماليا أو فنيا، ومما يدل على ضعف هذه السياسات والبرامج، صعوبة حصول المؤسسات ص وم على التراخيص الرسمية اللازمة لممارسة نشاطها بسبب البيروقراطية والجمود الإداري الذي يميز الأجهزة الحكومية في الدول النامية.

2. 2. 2- ضعف الخبرات التنظيمية والتسييرية ونقص المعلومات: تتميز المؤسسات ص وم بكونها مؤسسات ذات طابع عائلي أو مملوكة من طرف أفراد يتولون شؤون إدارتها، ونظرا لعدم تمتع الملاك والمديرين بالخبرات والمؤهلات التنظيمية والتسييرية اللازمة، فإن هذه المؤسسات تقع في مواجهة مشاكل تعيق ممارسة وتوسيع نشاطها. بالإضافة إلى ذلك، فإن نقص المعلومات حول الفرص الاستثمارية، والذي يرجع إلى ضعف أنظمة المعلومات الاقتصادية في الدول النامية، يؤدي إلى الحد من الاستعمال الأفضل لقدرات المؤسسة بسبب ضياع وتفويت الفرص الملائمة. وإجمالا، فإن نقص المعلومات والخبرات التنظيمية يعتبر من أخطر المشاكل على استمرارية المؤسسات ص وم التي تفتقد إلى التخطيط الاستراتيجي الذي يكفل لها دعائم النجاح والتطور في المستقبل[22]

2. 2. 3- المعوقات التمويلية: تعتبر المعوقات التمويلية من أهم المعوقات التي تواجه المؤسسات ص وم على الإطلاق، فمما يلاحظ أن جل هذه المؤسسات تعاني من صعوبات جمة في حصول أصحابها على التمويل الكافي من المؤسسات المالية نظرا لعدم توفر آلية ائتمانية قادرة على تلبية متطلبات المقرضين والمقترضين معا وإيجاد سياسات وإجراءات تجعل من عملية الإقراض عملية مربحة لكلا الطرفين. بالإضافة إلى ذلك، فإن البنوك تعتبر أن عملية إقراض المؤسسات ص وم عملية محفوفة بالمخاطر وغير مجدية بحجة أنها لا تتوفر على الضمانات الكافية، وأن تكاليف إدارة عمليات الإقراض تعتبر عالية نسبيا بسبب كثرة المؤسسات التي تطلب القروض.

2. 2. 4- المعوقات المرتبطة بالبنية التحتية: تعاني الكثير من المؤسسات ص وم في الدول النامية من الافتقار إلى مصادر المياه النظيفة وخدمات المجاري والطاقة الكهربائية اللازمة لممارسة أنشطتها، نتيجة ضعف البنية التحتية لدولها، وقد يلجا أصحاب هذه المؤسسات إلى توفير هذه

الخدمات بأنفسهم، مما يؤدي بهم إلى تحمل تكاليف إضافية مرتفعة قد تعيق استمرارية نشاطهم. كذلك فإن الحصول على الأرض أو العقار المناسب لمزاولة النشاط، يعد من أكثر المشاكل تعقيدا والتي تعيق انطلاق وإنشاء المؤسسة، ومما يزيد من صعوبته الإجراءات الإدارية البيروقراطية في الحصول عليه والتي أضحت السمة الغالبة لجميع الإدارات في الدول النامية.

3- واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر:

شهد قطاع المؤسسات ص وم في الجزائر تحولات جذرية ترافقت مع التحولات الاقتصادية التي عاشتها الجزائر، بدءا من مرحلة الاقتصاد الموجه القائم على التوجه الاشتراكي إلى غاية دخول الجزائر في مرحلة اقتصاد السوق.

3. 1- مراحل تطور قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر:

على العموم، يمكن تمييز ثلاثة مراحل أساسية مر بها قطاع المؤسسات ص وم يمكن تمييزها كما يلي:

3. 1. 1- المؤسسات ص وم خلال المرحلة 1962-1979: قبل الاستقلال كانت جلّ المؤسسات ص وم عبارة عن وحدات صناعية صغيرة الحجم مملوكة للأوربيّين والمعمرين، وارتبط دورها بخدمة أهداف المستعمر حيث كانت أغلب نشاطات هذه المؤسسات متمثلة في الصناعات الإستخراجية التابعة للقطاع الخاص. وبعد الاستقلال ورثت الجزائر العديد من المؤسسات ص و م، حيث كان يبلغ عددها سنة 1964 حوالي 1120 مؤسسة مع عدد عمال قدره 57480 لينتقل بعد ذلك إلى 1873 مؤسسة مع عدد عمال قدره 65053 عامل سنة 1966[23]، وقد سلّمت هذه المؤسسات إلى لجان التسيير الذاتي بعد رحيل مالكيها الأجانب، ثم أدمجت في سنة 1967 ضمن أملاك المؤسسة الوطنية، كما صدرت عدّة قوانين متعلقة بالاستثمار كان لها الأثر في تطور المؤسسات ص و م من بينها:

أ- القانون الأول الخاص بالاستثمار[24]: والذي صدر سنة 1963 لإضفاء الاستقرار على البيئة العامة بعد الاستقلال، ولم يكن له أثر كبير في تطور المؤسسات ص و م، وذلك رغم المزايا والضمانات التي منحها لها، وهذا ما أدّى إلى اتخاذ عدة إجراءات مع بداية 1965، تمّ من خلالها تنظيم القطاع العام واستغلاله بالاعتماد على سياسة صناعية ترتكز على إنشاء شركات وطنية ضخمة من مركبات ومصانع تهدف إلى تحقيق النمو الاقتصادي والاجتماعي، من خلال تمويل السوق الوطنية بالمواد الضرورية، ورفع مستوى المعيشة، حيث تأسست عدة شركات من أهمها: الشركة الوطنية للنفط والغاز SONATRACH، الشركة الوطنية للحديد والصلب SNS،

الشركة الوطنية للصناعات النسيجية SONITEX. وقد أدّت هذه السياسة إلى تهميش نسبة كبيرة من قطاع المؤسسات ص و م، والذي أصبح قطاعا ثانويا لم تخصّه الدولة بأدنى اهتمام.

ب- قانون التسيير الاشتراكي[25]: والذي كرس التسيير الاشتراكي للمؤسسات، فهي منشأة ومنظمة من أجل تحقيق الأهداف الإستراتيجية للتنمية، وهي ملك للدّولة تسير حسب مبادئ التسيير الاشتراكي. غير أنّ هذه المرحلة شهدت عدّة مشاكل من بينها:

- انعدام التحديد الدقيق لوظائف الأطراف المعينة باتخاذ القرارات داخل الشركة؛
- التكنولوجيا المستوردة لم تأخذ بعين الاعتبار نوع التكوين الموجود في الجزائر؛
- ضعف التكامل الاقتصادي بين الصناعات، مما جعلها تشكو من نقص قطع الغيار.

وبصفة عامة، لم تكن هناك أي سياسة واضحة اتجاه هذا القطاع طيلة الفترة الممتدة من 1963 إلى 1980، فقد تمّ تهميش المؤسسات ص و م، والتركيز على بناء قاعدة صناعية ضخمة تتدخل الدولة مباشرة في تسييرها، مما أدّى إلى نتائج سلبية كلّفت خزينة الدولة أموالا باهظة.

3. 1. 2- المؤسسات ص وم خلال المرحلة 1980-1993: مع بداية الثمانينيات، بدأت الجزائر في انتهاج سياسات اقتصادية جديدة حاولت من خلالها إحداث إصلاحات هيكلية في الاقتصاد الوطني للتخفيف من حدة الأزمات المتنامية، وقد جسد المخططان الخماسيان الأول (1984/1980) والثاني (1989/1985) مرحلة الإصلاحات في ظل استمرار الاختيار الاشتراكي، وإعادة الاعتبار نسبيا للقطاع الخاص، والتراجع عن سياسات الصناعات المصنعة لحساب الصناعات الخفيفة والمتوسطة، فتم إصدار العديد من القوانين التي أثرت على منظومة المؤسسات ص وم، ونذكر من بينها:

أ- القانون المتعلق بإعادة الهيكلة العضوية والمالية للمؤسسات الاقتصادية[26]: وقد نص القانون على عملية إعادة الهيكلة، والتي مرت بمرحلتين رئيسيتين هما:

- **المرحلة الأولى 1981-1982:** انتهت هذه المرحلة بإنشاء 348 مؤسسة صغيرة ومتوسطة جديدة[27]، وخلال هذه الفترة ظهرت إرادة تسعى إلى تأطير وتوجيه المؤسسات ص و م وفق الأهداف التي سطرها المخطط الخماسي الأول.

- **المرحلة الثانية:** انطلقت من ماي 1982 وتعلقت بمتابعة إعادة الهيكلة لمختلف المؤسسات، وتميّزت هذه المرحلة بإشراك المؤسسات ص و م، وهذا باعتماد الدولة لسياسة التنمية اللامركزية في تحقيق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية، وقد انقسمت إعادة الهيكلة

إلى قسمين إعادة الهيكلة العضوية* وإعادة الهيكلة المالية. وعن طريق إعادة الهيكلة العضوية تم تفكيك الشركات الكبرى إلى مؤسسات ص وم حتى يمكن التحكم في تسييرها، و الرفع من مردودية المؤسسات العمومية، حيث ارتفع العدد من 100 شركة وطنية إلى 460 مؤسسة عمومية اقتصادية بعد عملية إعادة الهيكلة العضوية[28].

ب- القانون رقم 01/88 المتعلّق بتسيير المؤسسات العمومية: والذي أعطى المؤسسات الاقتصادية الجزائرية الشخصية المعنوية. والاستقلالية المالية والإدارية، وهذا من خلال[29]:

- تحفيز العمّال والمسيرين ودفعهم إلى زيادة الإنتاج والمردودية؛
- تحدّد المؤسسة مستقبلها وتطوّرها من خلال العوامل المؤثرة عليها؛
- استقلالية المؤسسة العمومية في إصدار قراراتها وتحمّل المسؤولية؛
- اهتمام المؤسسة بإدارة الأعمال يخوّل لها صحة إعادة التكفل بأعمالها؛
- تحسين فاعلية المؤسسة الجزائرية.

وقد اعتمدت عملية الإصلاحات الاقتصادية على إصدار النصوص القانونية بشكل يختلف عن الفترات السابقة، وتتمثل هذه المجموعة من القوانين، في قوانين جديدة وأخرى معدّلة ومكمّلة، وقد بدأ صدورها انطلاقا من سنة 1988، وقد انطلق البرنامج الخاص بتطبيق الإصلاحات الاقتصادية في بداية 1988، مع صدور أولى القوانين، التي تميّزت بفترتين هما:

الفترة الأولى: تمّ فيها إنشاء صناديق المساهمة و كذا إنشاء شركات المساهمة، حيث تتولى صناديق المساهمة تسيير الأسهم الصادرة عن المؤسسات العمومية بهدف تحقيق الأرباح، إلاّ أنّ هذه الأسهم بقيت محتكرة من طرف الدولة بحيث لا يمكن تداولها في السوق بين الخواص، وبما أنّ هذه الصناديق لم تحقق الأهداف المرجوّة منها تقرر حلها في سنة 1995 وتم إنشاء الشركات القابضة.

الفترة الثانية: بدأت سنة 1989، وأهم ما ميّز هذه الفترة هو قانون النقد والقرض رقم 90-10، بعدما نجم عن النظام المالي خلال السنوات السابقة العديد من الاختلالات المالية، كارتفاع معدل التضخم، البيروقراطية ونمو السوق الموازية. ويمكن القول بأنه المرحلة الفاصلة التي فرقت بين مرحلتين مرّ بهما الاقتصاد الجزائري، إذ كان نقطة الانطلاق نحو اقتصاد يعتمد على أدوات الاقتصاد الحر. وتكمن أهميته في إنشاء سلطة نقدية وحيدة، وإبعاد الخزينة عن الائتمان، وهكذا فإنّ قانون النقد والقرض أدخل تطورا

على مستوى آليات تمويل الاقتصاد، وفي سنة 1992 قامت الجزائر بإحداث إصلاحات ضريبية معمقة، وقد أدّى مسار الإصلاحات إلى تكريس الاستثمار الوطني والأجنبي بالمصادقة على المرسوم التشريعي الصادر في 1993/10/05 والمتعلق بترقية الاستثمار (قانون الاستثمار)، وقد صدر هذا القانون لتدعيم إرادة تحرير الاقتصاد والسياسة الجديدة لترقية الاستثمار، حيث تمحورت الجوانب التي تضمّنها حول[31]:

- الحق في الاستثمار بحرية؛

- المساواة بين العاملين الوطنيين الخواص منهم والأجانب أمام القانون؛

- ينحصر تدخل السلطات العمومية في تقديم التحفيزات للمستثمرين أساسا عبر تخفيضات جبائية؛

- إنشاء وكالة ترقية ودعم الاستثمارات، ومتابعتها لمساعدة المتعاملين على إتمام الإجراءات العادية عبر الشباك الموحد؛

- الحرص على تفادي الإجراءات البطيئة والمعقدة لإنجاز عقد الاستثمار في الجزائر؛

- توضيح وتهذيب واستمرارية الضمانات والتشجيعات المحصّلة على المستويين الجبائي والجمركي؛

- الإسراع في التحويلات وتعزيز الضمانات، إضافة إلى الرأسمال المستثمر والمداخيل المتولدة عنه؛

- تعديل التشجيعات المخصّصة للاستثمارات المنجزة في الجزائر حول ثلاثة أنظمة: نظام عام، نظام خاص بالاستثمارات المنجزة في المناطق التي ينبغي ترقيتها، ووضع نظام خاص بالاستثمارات المنجزة في مناطق التبادل الحر.

وفي الواقع، اصطدم تطبيق نصوص سنة 1993 بجمود المحيط العام، إذ أنّ العراقيل البيروقراطية والمشاكل المرتبطة بتسيير العقار الصناعي، قد أدّت تقريبا إلى عدم فعالية الجهاز الجديد، وبالتالي كانت حصيلة الاستثمار عبر وكالة ترقية ودعم الاستثمار ومتابعتها حصيلة متواضعة حتى نهاية سنة 2000، فمن بين 43000 نوايا استثمار بقيت غالبية المشاريع مجرد نوايا[32].

1. 1. 3- المؤسسات ص وم خلال المرحلة 1993-2003: مع بداية التسعينيات تدهورت الأوضاع الاقتصادية للجزائر بسبب تراجع نمو الاقتصاد الوطني، وارتفاع التضخم و معدّل البطالة بشكل كبير، واستمرار تدهور ميزان المدفوعات، والانخفاض الكبير في

احتياطات الجزائر من العملة الصعبة، هذه الأوضاع دفعت السلطات إلى تكريس الجهود للانتقال من اقتصاد موجّه إداريا إلى اقتصاد موجّه بآليات السوق، وتكريسا لهذا التوجه لجأت الجزائر إلى المؤسسات الدولية كصندوق النقد الدولي، كما باشرت إجراءات الانضمام المنظمة العالمية للتجارة والشراكة مع الاتحاد الأوروبي.

أ- برامج التعديل الهيكلي المبرمة مع صندوق النقد الدولي: ويتمثل ذلك في كل من:

- **برنامج التعديل الهيكلي الأول (1994-1995):** في بداية 1994 وجدت الجزائر نفسها عاجزة عن دفع ديونها، اذ لم يكن بحوزتها سوى 08 مليار دولار، ممّا أجبرها على إمضاء اتفاقية Stand bay مع صندوق النقد الدولي لمدة سنة واحدة، من أفريل 1994 إلى 1995، حيث منح الصندوق للجزائر قرضا بقيمة 1.03 مليار دولار[31]، غير أنّ هذا القرض كان مرفقا بجملة من الشروط أملاها صندوق النقد الدولي على الجزائر، يمكن توضيحها فيما يلي:

- القضاء على عجز الميزانية العمومية: ومن أجل تحقيق ذلك اعتمدت السلطات على عقلنة نفقات التجهيز، تجميد رفع الأجور، وتحسين إيرادات الخزينة العمومية عن طريق تحسين المردود الضريبي؛

- التقليص من الكتلة النقدية: حيث قامت السلطات بتخفيض قيمة الدينار والحد من التضخم النقدي؛

- الاستمرار في عملية تحرير الاقتصاد: ومن أهمّ الإجراءات التي قامت بها السلطات القيام بعملية الخوصصة، إذ جاء الأمر رقم 22/95 المتعلق بخوصصة المؤسسات العمومية[32]، والمتضمن كيفية تحويل الملكية العامة للدولة لفائدة أشخاص طبيعيين أو معنويين تابعين للقانون الخاص.

- **برنامج التعديل الهيكلي الثاني (1995-1998):** قصد إخراج الاقتصاد الوطني من حالة الركود، قامت الجزائر بتطبيق برنامج التعديل الهيكلي ابتداء من أفريل 1995 ولمدة 03 سنوات، في إطار "اتفاقية التمويل الموسع" المبرمجة مع صندوق النقد الدولي، ويدخل هذا البرنامج الهيكلي لتجسيد الإجراءات المسطرة من أجل إنعاش الاقتصاد الوطني والانتقال إلى اقتصاد السوق، كما يسعى هذا البرنامج إلى مواصلة الإصلاحات الهيكلية للمؤسسات الصناعية، والبدء بخوصصة المؤسسات العمومية، ومن بين الإجراءات المتخذة لتحقيق أهداف هذا البرنامج:

- زيادة الموارد عن طريق توسيع الضريبة؛
- تقليص النفقات العمومية؛
- مكافحة التضخم من أجل ضمان الاستمرار الاقتصادي؛
- تحرير التجارة الخارجية عن طريق رفع القيود الإدارية والمالية.

وقد أدّى تطبيق برامج التعديل الهيكلي إلى إعطاء الأولوية إلى الحد من الاختلالات الاقتصادية، دون إعطاء أهمية كبيرة للآثار الاجتماعية السلبية التي خلفها، والتي تظهر من خلال الأرقام والإحصائيات المتعلقة بتسريح العمال وغلق أبواب المؤسسات العمومية العاجزة، حيث تمّ تسريح 50000 عامل سنة 1996، وكذلك تسريح 130 ألف عامل خلال عامي 1997-1998، إذ اقتضى الأمر حل 40 مؤسسة اقتصادية وطنية[33]، في حين وصل معدل البطالة سنة 1997 إلى 28%.

ب- الشراكة مع الاتحاد الأوروبي وانضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة: نظرا للتوجه الجديد نحو نظام اقتصاد السوق، رأت الجزائر أنّه من الضروري العمل على تحرير التجارة الخارجية كمبدأ من مبادئ اقتصاد السوق، وبالتالي إدماج الاقتصاد الجزائري في الاقتصاد العالمي، ولهذا قامت الجزائر بسلسلة من الإجراءات من أجل الانفتاح الاقتصادي، تجلت مظاهرها من خلال إبرام اتفاقية الشراكة مع الاتحاد الأوربي، والسعي للانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة.

- اتفاقية الشراكة مع الاتحاد الأوربي: بدأت اتفاقية الشراكة مع الاتحاد الأوربي عمليا سنة 1993، وتعثّرت لأسباب عدّة أهمها الوضع الداخلي الصعب الذي عرفته الجزائر في سنوات التسعينات، وقد وقّعت الجزائر على اتفاقية الشراكة مع الاتحاد الأوربي بالأحرف الأولى في 2001/12/19، بعد 17 جولة من المفاوضات بين سنتي 1997-2001 مع فترة توقف في الفترة الممتدة من ماي 1997 إلى أفريل 2000، حيث كان التوقيع الرسمي على الاتفاقية بمدينة فالنسيا الاسبانية يوم 2002/04/22[*]، وكان القصد من توقيع اتفاق الشراكة تحقيق خمسة أهداف متوسطة الأجل هي[34]:

- إقامة منطقة حرّة بين الاتحاد الأوربي وبلدان منطقة جنوب البحر المتوسط خلال فترة من 12 إلى 15 سنة؛

- زيادة التدفقات من الاستثمارات الأجنبية المباشرة الأوربية إلى بلدان منطقة جنوب البحر المتوسط؛

- تعزيز العلاقات الاقتصادية التكاملية بين دول المنطقة؛

- إنشاء الآليات المؤسسية للحوار السياسي والاقتصادي؛

- تقديم دعم مالي مرتبط بالأداء مع الاتحاد الأوربي، بما قيمته 04.7 مليار وحدة نقدية أوربية، كمنح خلال الفترة من 1995-1999، بالإضافة إلى مبلغ مماثل من القروض المتوقعة من بنك الاستثمار الأوربي.

3.1.4- أثر تطبيق اتفاقية الشراكة على المؤسسات ص و م[35]: إن دخول اتفاق الشراكة مع الاتحاد الأوربي حيّز التنفيذ معناه انفتاح الاقتصاد الجزائري واندماجه في الاقتصاد العالمي، وهذا ما يعني تأثّر الاقتصاد الجزائري بشكل عام وقطاع المؤسسات ص و م بشكل خاص. ويتجلى تأثّر هذا القطاع من خلال مايلي:

أ- الآثار الإيجابية: وتتمثل في النقاط التالية:

- الاستفادة من التطور التكنولوجي الذي يمكن من زيادة الكفاءة الإنتاجية للمؤسسات؛

- تحسين الخدمات يوفر الجو المناسب لعمل المؤسسات مما يؤدي إلى زيادة الإنتاج الوطني وتحسين النوعية والتقليل من التكلفة؛

- مسايرة التطورات العالمية واندماج الاقتصاد الجزائري في إطار مسار العولمة؛

- الاستفادة من التعاون الاقتصادي والمالي المقترح من قبل الأوربيين في إطار اتفاقية الشراكة؛

- تحسين القدرات التنافسية للمؤسسات ص وم نظرا للانتقال إلى اقتصاد السوق؛

- تحسين الجانب الإعلامي في قطاع المؤسسات ص وم.

ب- الآثار السلبية: كما أنّ لاتفاق الشراكة ايجابيات، فهناك سلبيات كثيرة نذكر منها:

- التأثير على إنتاجية المؤسسات، نظرا لعدم قدرتها على منافسة نظيرتها الأوربية؛

- زيادة البطالة الناجمة عن غلق الكثير من المؤسسات غير القادرة على المنافسة؛

- دخول المنتوجات الأجنبية للسوق الجزائرية بأقل تكلفة وأحسن جودة، الأمر الذي يؤثر على انجذاب المستهلك الجزائري إليها، وفقدان الثقة في المنتوجات المحلية؛

- ارتفاع التكاليف الانتقالية الناتجة عن طول المدة الزمنية.

وعليه، يفترض لإنشاء منطقة التبادل الحر بين الجزائر والاتحاد الأوربي، توفر العديد من عناصر النجاح المهمّة على جميع المستويات، منها ضرورة تأهيل الاقتصاد كميا

ونوعيا، وبالخصوص بالنسبة للمؤسسات ص و م، قصد اكتسابها القدرة والنجاعة لتتمكّن من منافسة المؤسسات الخارجية، في فترة زمنية لا تتعدى 12 سنة.

3. 2- الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة (OMC):

3. 2. 1- مسار الانضمام إلى OMC وأهدافه: بدأت مفاوضات الجزائر للانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة، لأول مرة رسميا سنة 1987، حيث كانت تدعى بالجات GATT آنذاك، وفي جوان 1996 قامت الجزائر بتقديم طلب الانضمام فعليا إلى المنظمة من خلال تقديم مذكرة تشرح فيها سياستها التجارية، حيث اختتمت المرحلة الأولى من المفاوضات متعددة الأطراف في سنة 1998، أجابت خلالها الجزائر على 500 سؤال، وتهدف الجزائر من خلال الانضمام إلى الاندماج في الاقتصاد العالمي وجلب الاستثمارات الأجنبية المباشرة، بالإضافة إلى إنعاش الاقتصاد الوطني من خلال زيادة حجم وقيمة المبادلات التجارية مع الدول الأعضاء.

3. 2. 2- الآثار المرتقبة على المؤسسات ص و م بعد الانضمام إلى OMC: يعتبر انضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة سلاحا ذو حدّين، يجب استغلال نتائجه الإيجابية ومحاولة تفادي نتائجه السلبية، ولتوضيح الرؤية أكثر ندرج الايجابيات والسلبيات لانضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة وهي:

أ- الآثار الإيجابية: من بين الآثار الإيجابية نذكر مايلي:

- تحسين كفاءة وفعالية المؤسسات الإنتاجية الوطنية في ظل المنافسة الأجنبية؛

- الاستفادة من التطور التكنولوجي الذي تعرفه الصناعة الأجنبية من أجل تطوير الصناعة المحلية؛

- توفير السلع الصناعية وتنويعها وبجودة عالية؛

- تشجيع وزيادة الاستثمار الأجنبي؛

- تطوير الجهاز الإنتاجي الوطني، واكتساب خبرات جديدة من خلال الاحتكاك بالأجانب، لتحسين القدرات التنافسية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛

- خلق مجالات إنتاج جديدة، بتكثيف عدد المؤسسات ص وم، والذي يؤدي إلى توفير مناصب الشغل وبالتالي التخفيف من معدّل البطالة؛

– إعفاء بعض المؤسسات الصناعية نهائيا من الرسوم الجمركية مما يسمح لها بفرض وجودها في الأسواق العالمية؛

– انفتاح الاقتصاد الجزائري الأمر الذي سيسمح بإنشاء المزيد من المؤسسات ص وم وفتح المجال أمام المستثمر الأجنبي للاستثمار في الجزائر.

ب– الآثار السلبية: ويمكن أن نوجز بعضها فيما يلي:

– فتح الأسواق الجزائرية أمام أعضاء المنظمة، وهذا ما يعني إغراق السوق بالسلع الأجنبية، الذي يؤدي بدوره إلى كساد الصناعة الجزائرية بسبب تفضيل المنتوج الأجنبي من قبل المستهلك.

– يلعب قطاع المؤسسات ص و م في الدول المتقدمة دورا رياديا وأساس الصناعات المحلية على عكس ما هو في الجزائر؛

– ارتفاع تكاليف الإنتاج للمؤسسات ص و م، وذلك يعود لضعف في استعمال التكنولوجيا المتطورة وغياب الخبرات اللازمة.

3. 3– أهمية المؤسسات ص وم في الجزائر ومعوقات تنميتها:

أصبحت فعالية المؤسسات ص و م، في التطور الاقتصادي والاجتماعي وقدرتها على تحقيق الثروة ومناصب الشغل أمرا معروفا في الدول المتقدّمة، ونظرا للأهمية البالغة التي تكتسيها المؤسسات ص و م في عملية التنمية الاقتصادية ومساهمتها في دفع عجلة النمو الاقتصادي من خلال مساهمتها في الناتج الإجمالي المحلي وما توفره من مناصب شغل، لذا فإننا سنتعرض لدور هذه المؤسسات في الاقتصاد الوطني، واهم المشاكل والمعوقات التي تعترض سبل ترقيتها.

3. 3. 1– أهمية المؤسسات ص وم في الاقتصاد الوطني: يعود التركيز على المؤسسات ص و م، إلى الخصوصيات التي تتميز بها هذه الأخيرة، فسهولة إنشائها وحجمها الصغير يجعلها أكثر مرونة وسهلة التسيير، ممّا يمكّنها من أداء وظائفها، ويمكن تلخيص أهمية المؤسسات ص و م من خلال مساهمتها في التشغيل على سبيل المثال حيث يؤدي خلق المؤسسات ص وم وتطوّرها إلى زيادة في خلق مناصب شغل جديدة وبذلك الحدّ من مشكل البطالة، وفي الجزائر، وحسب الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي (CNAS)، فإنّ عدد المؤسسات ص وم لسنة 2009 بلغ 570838 مؤسسة تشغّل 1649784 عامل، وهذا ما يوضّحه الجدول التالي:

جدول رقم (02): توزيع المؤسسات ص و م حسب النوع لسنة 2009

نوع المؤسسة	عدد المؤسسات	النسبة %	عدد العمال	النسبة %
خاصة	408155	71.50	1274465	77.25
عامة	598	0.10	51149	3.10
ص.تقليدية	162085	28.39	324170	19.65
المجموع	570838	100	1649784	100

المصدر: وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة نشرية المعلومات،الإحصائية رقم: 15- السداسي الأول.2009.ص 09.

تمثّل المؤسسات الخاصة الصدارة في العدد، إذ أنّها تضم 408155 مؤسسة لسنة 2009 بنسبة تقدر بـ 71.50% من مجموع المؤسسات، وتشغّل 1274465 شخصا بنسبة تقدر بـ 77.25% من مجموع عدد العمال في القطاع، فهيكلة المؤسسات ص و م في الجزائر لا يختلف عن نظيره في الدول المتقدمة، وهي تسيطر على جل القطاعات الاقتصادية، و يمكن توزيع عدد المؤسسات حسب قطاعات النشاط كما يلي:

جدول رقم (03): توزيع بعض أهم المؤسسات ص و م حسب قطاع النشاط لسنة 2009

قطاع النشاط	عدد المؤسسات	النسبة %
البناء والأشغال العمومية	11268	6.93
التجارة	58165	35.80
النقل والمواصلات	29776	18.32
خدمات العائلات	23461	14.44
صناعة المنتجات الغذائية	17376	10.69
الفندقية والإطعام	18819	11.58
الفلاحة والصيد البحري	35.92	2.21
المجموع	162457	% 100

المصدر: وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة نشرية المعلومات، الإحصائية رقم: 15- السداسي الأول.2009 ص 12.

3. 3. 2- معوقات تنمية المؤسسات ص وم في الجزائر: تشكّل تنمية المؤسسات ص و م أحد أهم أولويات الجزائر في إطار الانتقال إلى اقتصاد السوق، لذا أصبح من الضروري تشخيص قطاع المؤسسات ص و م والمعوقات التي تقف في سبيل تنميته. وفي هذا الإطار، نحاول إبراز معوّقات تنمية المؤسسات ص وم، سواء كانت ناتجة عن المحيط القانوني أو المالي أو مشاكل العقار الصناعي، ويمكن تلخيص أهم هذه المعوقات والمشاكل فيما يلي[36]:

أ- المعوقات المرتبطة بسوق العمل: ونذكر من بينها:

- نقص المسيرين الإداريين، الإطارات الكفؤة والتقنيين المؤهلين؛

- عدم ملائمة التكوين الخاص بالوسائل التقنية المتطورة في مجال تسيير اقتصاد السوق (إدارة الأعمال، تسيير الإنتاج والنوعية، التسويق، التصدير، الموارد البشرية) .

ب- المعوقات المرتبطة بمصادر المعلومات: ومن بينها نذكر مايلي:

- النقص الفادح في المعلومات الاقتصادية المرتبطة بالأسواق والمؤسسات والأنظمة والقوانين؛

- ضعف، إن لم نقل انعدام، استعمال الانترنت.

جـ- المعوقات المتعلقة بالإدارة والمنشات العمومية: ومن بينها:

- عدم ملائمة الإدارة العمومية لعالم الأعمال، ثقل وتكلفة الإجراءات، طول المدّة، ترجمة مختلفة للقوانين والقواعد وغياب الاتصال؛

- ضعف وبيروقراطية الجهات الإدارية وبطئ وتعقد الإجراءات؛

- ضعف نوعية المنشآت والهياكل القاعدية.

د- المعوقات القانونية والتشريعية: وتتمثل في:

- نظام قضائي غير موافق لاقتصاد السوق رغم أهمية الإصلاحات الاقتصادية؛

- ضعف الإدارة القانونية، نقص الوسائل والتكوين في هذا المجال؛

- إجراءات طويلة ومكلّفة ونتائج غير مؤكّدة؛

- ضعف استعمال الطرق البديلة في حلّ النزاعات.

هـ- المعوقات المالية: ونذكر من بينها:

- نظام مالي غير ملائم لاقتصاد السوق؛
- معايير الوصول إلى البنوك غير مكيّفة بسبب إجحاف الضمانات المطلوبة؛
- ضعف الموارد التمويلية الأخرى؛
- إجراءات طويلة لتعويض الشيكات وفي الموافقة على القروض.

و- المعوقات المرتبطة بالعقار: وتمثل في:

- كبر حجم الطلب مقارنة بما هو متاح؛
- عدم استغلال مناطق عقّارية كثيرة (صعوبة الحصول على حقوق الملكيّة، سوء التسيير، الافتقار إلى أبسط شروط الاستثمار مثل: الكهرباء، الماء، الغاز)؛
- لا يوجد سوق عقاري حقيقي (سوق عمومي إداري موجّه، سوق خاص حرّ)؛
- كثرة المتدخّلين العاملين في تسيير القطاعات؛
- منشآت في حالة سيئة تعاني من سوء التسيير.

ز- المعوقات المرتبطة بالمنافسة: ونذكر منها:

- منافسة غير نزيهة في عدة قطاعات، ولا وجود لتقييم في حجم المنافسة؛
- منافسة غير نزيهة للمستوردين الذين يعملون على التخلّص من حدود التعريفات الجمركية؛
- منافسة المؤسسة العمومية أقل قوّة بسبب انحطاطها، حيث أنّ هذا الوضع من المؤسسات يحتوي على امتيازات بالنسبة للسوق العام.

ح- معوقات مرتبطة بالمحيط الاقتصادي الكلي: وتتمثل في:

- استقرار المحيط الاقتصادي الكلي، مع عدم الاستقرار الهيكلي لأسعار البترول؛
- تأخر في تسوية وضبط الاقتصاد الجزئي، خاصة فيما يتعلّق بعمليات الخوصصة وتكوين الإدارة العمومية.

3. 4- المنظومة القانونية والمؤسسية لترقية المؤسسات ص وم في الجزائر:

في إطار سعي الجزائر إلى ترقية قطاع المؤسسات ص وم، قامت بإنشاء منظومة قانونية ومؤسسية تهدف إلى تنمية وحماية هذا القطاع الحساس، وفي هذا الإطار نتناول ما يلي:

3. 4. 1- الإطار القانوني لترقية المؤسسات ص وم: وهذا الإطار يتمثل في:

أ- القانون التوجيهي لترقية المؤسسات ص وم: يعتبر القانون التوجيهي لترقية المؤسسات ص وم منعرجا حاسما في تاريخ هذا القطاع، حيث تحدّد من خلاله الإطار القانوني والتنظيمي الذي تنشط فيه المؤسسات ص وم، وكذا آليات وأدوات ترقيّتها ودعمها، حيث جاء هذا القانون ليعطيّ حلولا للعديد من الإشكاليات التي يعاني منها قطاع المؤسسات ص وم، وذلك بوضعه لمجموعة من الآليات التنظيمية التي من شأنها دعم المؤسسات ص وم وترقيتها، إذ أنّ الهدف من القانون هو تحسين محيط الاستثمار الداخلي والأجنبي المباشر، والمساهمة في تحرير المبادرات الخاصة[37]. وينتظر على المدى المتوسط، إنشاء حوالي 600000 مؤسسة صغيرة ومتوسطة في مختلف قطاعات النشاط الاقتصادي، ممّا يسمح بخلق 06 ملايين منصب شغل على مدى 10 سنوات، غير أنّ هذا الهدف الطموح يبقى مرهونا بتوفير المناخ المناسب لإنشاء مثل هذه المؤسسات.

ب- قانون تطوير الاستثمار: صدر هذا القانون في شهر أوت 2001، والذي جاء كمراجعة عميقة لقانون الاستثمار الصادر عام 1993، وكمّل بذلك النقائص التي كانت تعتريه، والهدف من هذا القانون هو إعادة تشكيل شبكة الاستثمار وتحسين المحيط الإداري والقانوني.[38]

3. 4. 2- الإطار المؤسسي لترقية المؤسسات ص وم: حيث في إطار سعي الجزائر إلى تطوير قطاع المؤسسات ص وم، قامت بإنشاء وزارة تتكفّل بكلّ ما يخصّ المؤسسات ص وم، ولهذا فقد وضعت إستراتيجية تمكّنها من معالجة المشاكل والمعوقات التي تواجه ترقية المؤسسات ص وم، ولعلّ ما حقّقته على الصعيد القانوني، يعدّ أكبر دليل على ذلك، حيث أنّ النص التشريعي يمثّل مؤشرا قويا على إرادة الإصلاح والتغيير في البلاد.

أنشأت وزارة المؤسسات ص و م، بموجب المرسوم التنفيذي رقم 94/211 المؤرّخ في 18 يوليو 1994 والتي حدّدت أهدافها، بداية بترقية المؤسسات ص و م، ثمّ وسّعت صلاحياتها طبقا للمرسوم 2000/190 المؤرخ في 11 يوليو 2000 والذي يحدّد مهام وزارة المؤسسات ص وم، كما يلي[39]:

- حماية طاقات المؤسسات والصناعات الصغيرة والمتوسطة الموجودة وتطويرها؛
- ترقية الاستثمارات المنشأة والموسّعة والمطوّرة للمؤسسات والصناعات الصغيرة والمتوسطة؛
- ترقية استثمارات الشراكة ضمن قطاع المؤسسات والصناعات الصغيرة والمتوسطة؛

- ترقية وسائل تمويل المؤسسات والصناعات الصغيرة والمتوسطة؛
- ترقية المناولة؛
- التعاون الدولي والإقليمي والجهوي في هذا المجال؛
- تحسين فرص الاستفادة من العقّار الموجه لنشاطات الإنتاج والخدمات؛
- إعداد الدراسات القانونية لتنظيم القطاع؛
- إعداد الدراسات الاقتصادية المتعلقة بترقية هذا القطاع؛
- تعزيز القدرة التنافسية للمؤسسات والصناعات الصغيرة والمتوسطة؛
- تجهيز المنظومات الإعلامية لمتابعة نشاطات هذا القطاع ونشر المعلومات الاقتصادية؛
- تنسيق النشاطات مع الولايات والفضاءات الوسيطية؛
- ترقية التشاور مع الحركة الجمعوية للمؤسسات ص وم.
- كما قامت الجزائر بإنشاء عدة هيئات ومؤسسات نذكر من بينها:

أ- **المجلس الوطني الاستشاري لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:** وهو جهاز استشاري يسعى لترقية الحوار والتشاور بين المؤسسات ص وم والجمعيات المهنية من جهة، والهيئات والسلطات العمومية من جهة أخرى، وهو يتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، ومن مهامه[40]:

- ضمان الحوار الدائم والتشاور بين السلطات والشركاء الاجتماعيين بما يسمح بإعداد سياسات وإستراتيجيات لتطوير القطاع؛

- تشجيع وترقية إنشاء الجمعيات المهنية وجمع المعلومات المتعلقة بمنظمات أرباب العمل والجمعيات المهنية.

ب- الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ANSEJ: وهي هيئة وطنية ذات طابع خاص تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، تسعى لتشجيع كل الصيغ المؤدية لإنعاش قطاع التشغيل الشباني، من خلال إنشاء مؤسسات مصغرة لإنتاج السلع والخدمات، وقد أنشئت سنة 1996 ولها فروع جهوية، وهي تحت سلطة رئيس الحكومة ويتابع وزير التشغيل الأنشطة العملية للوكالة، وتقدم الوكالة مساعدات هامة للمؤسسات المصغرة سواء في مجال التمويل أو في ميدان الإعانات المستمرة خلال فترة إنشاء المشروع وفي مرحلة الاستغلال. ومن بين أهداف الوكالة نذكر ما يلي:

– تدعيم وتقديم الاستشارة، ومرافقة الشباب في تطبيق مشاريعهم الاستثمارية؛

– تبليغ الشباب المستفيدين من قروض البنوك والمؤسسات المالية بمختلف الإعانات التي يمنحها الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب؛

– القيام بمتابعة الاستثمارات التي ينجزها الشباب ذوي المشاريع؛

– توفير كافة المعلومات ذات الطابع الاقتصادي والقانوني والتنظيمي والتقني تحت تصرف الشباب والمتعلقة بممارسة أنشطتهم.

أما دور الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب في تطور المشروعات المصغرة، فمنذ انطلاق نشاطات الدعم والتوجيه للوكالة، اعتبارا من أواسط سنة 1997 وحتى نهاية سنة 2001 ، تلقت الوكالة حوالي 146 ألف مشروع مصغر يتوقع أن تستقطب 416 ألف وظيفة، وقد سلمت خلال نفس الفترة 130 ألف شهادة تأهيل لأصحاب المشاريع المصغرة، ووافقت البنوك على تمويل حوالي 44 ألف مشروع بغلاف مالي قدره 52 مليار دينار ضمن تقديرات لمخصصات استثمارية تصل إلى 81 مليار دينار، بمناصب شغل تفوق 109 ألف منصب عمل، وبلغت الجهود الفعلية للاستثمارات المنجزة حوالي 63 مليار دينار جزائري خلال الفترة 97-2001، وعدد المشاريع الممولة 38 ألف مشروع مصغر ومناصب شغل فعلية بلغت 107 ألف منصب شغل[41]: وقد بلغ عدد المؤسسات المصغرة الممولة في إطار الوكالة لسنة (2005) 69633 مؤسسة تشغل 196123 عامل.[42]

جـ– وكالة ترقية ودعم الاستثمارات (APSI) والوكالة الوطنية لتنمية الاستثمار (ANDI)

– وكالة ترقية ودعم الاستثمارات (APSI): أنشئت كهيئة حكومية بموجب قانون الاستثمار الصادر في 1993 بهدف مساعدة أصحاب المشاريع في إقامة استثماراتهم من خلال إنشاء شباك موحد يضم الإدارات والمصالح المعنية بالاستثمارات وإقامة المشروعات، وذلك بغية تقليص أجال الإجراءات الإدارية والقانونية لإقامة المشروعات بحيث لا تتجاوز 60 يوما، ونتيجة للصعوبات والعراقيل التي واجهت عمل الوكالة، تم استبدالها بالوكالة الوطنية للاستثمار ANDI في سنة 2001 .

2– الوكالة الوطنية لتنمية الاستثمار (ANDI): نظرا لبعض الصعوبات التي تتعرض أصحاب المشاريع الاستثمارية، ومن أجل تجاوزها ومحاولة إستقطاب وتوطين الاستثمارات الوطنية والأجنبية، فقد أنشئت الدولة الوكالة الوطنية لتنمية الاستثمارات سنة 2001 بموجب المرسوم رقم 03/01 المتعلق بتنمية الاستثمار، وهي مؤسسة عمومية تتمتع بالشخصية المعنوية

والاستقلال المالي وتهدف لتقليص آجال منح التراخيص اللازمة إلى 30 يوما، بدلا من 60 يوما في الوكالة السابقة التي حلت محلها، وقد أوكلت إلى الوكالة المهام التالية[43]

- ضمان ترقية وتنمية ومتابعة الاستثمارات؛
- استقبال وإعلام ومساعدة المستثمر بين الوطنيين والأجانب؛
- تسهيل الإجراءات المتعلقة بإقامة المشاريع من خدمات الشباك الموحد الذي يضم جميع المصالح الإدارية ذات العلاقة بالاستثمار؛
- منح الامتيازات المرتبطة بالاستثمار؛
- تسيير صندوق دعم الاستثمارات؛
- ضمان التزام المستثمرين بدفاتر الشروط المتعلقة بالاستثمار.
- وقد بلغت حصيلة المشاريع المصرح بها في إطار الوكالة لسنة (2005) 2255 مشروع، تشغل حوالي 78951 عامل[44].

د- لجان دعم وترقية الاستثمارات المحلية (CALPI): أنشئت سنة 1994 وهي لجان مكلفة بتوفير الإعلام الكافي للمستثمرين حول الأراضي والمواقع المخصصة لإقامة المشروعات وتقدم القرارات المتعلقة بتخصيص الأراضي لأصحاب المشاريع الصغيرة والمتوسطة. وحسب معطيات وزارة الداخلية والجماعات المحلية، فقد بلغت المشاريع التي صادقت عليها وخصصت لها قطع أراضي منذ سنة 1994 إلى غاية سبتمبر 1999، حوالي 13000 مشروع يتوقع أن تستقطب حوالي 311 ألف عامل بعد إنجازها موزعة على معظم الفروع بالقطاعات الاقتصادية، وقد كان توزيع تلك التي أنجزت فعلا في نهاية 1999 حوالي 500 مشروع[45].

هـ- صندوق ضمان القروض للمؤسسات ص وم FGAR: وهو مؤسسة عمومية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، أنشئت سنة 2002 ويسير من طرف مجلس إدارة يكون من ممثلي بعض الوزارات وممثل عن الغرفة الجزائرية للتجارة والصناعة، ومن بين أهم وظائفه نذكر[46]:

- توفير الضمانات الضرورية للمؤسسات ص وم للحصول على القروض البنكية؛
- تحويل دور الدولة من مانحة للأموال إلى ضامنة للقروض المقدمة.

وقد بلغ مجموع قيمة الضمانات الممنوحة من طرف الصندوق للمؤسسات ص وم إلى غاية 2005/12/31 حوالي 1637 مليون دينار، حيث بلغ معدل ضمان القروض 45%.[47]

و- الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر: وهي منظومة جديدة للقرض المصغر دخلت حيز التطبيق خلال سنة 2004 وتتولى هذه الوكالة الإشراف على صندوق الضمان التعاضدي للقرض المصغر والذي يعتبر آلية جديدة لضمان القروض التي تقدمها البنوك والمؤسسات المالية للمستفيدين من القروض المصغرة.

ز- بورصات المناولة والشراكة: وهي جمعيات ذات منفعة عامة في خدمة القطاع الاقتصادي تم إنشاؤها عام 1991 وتتكون من المؤسسات العمومية والخاصة ومن مهامها[48]:

- إحصاء الطاقات الحقيقة للمؤسسات الصناعية لغرض إنشاء دليل مستوى لطاقات المناولة؛
- ربط العلاقات بين عروض وطلبات المناولة وإنشاء فضاء للوساطة المهنية؛
- تشجيع الاستخدام الأمثل للقدرات الإنتاجية للصناعات المحلية؛
- إعلام المؤسسات وتزويدها بالوثائق المناسبة؛
- تقديم المساعدات الاستشارية والمعلومات اللازمة للمؤسسات؛
- المساهمة في أعمال تكثيف النسيج الصناعي بتشجيع إنشاء مؤسسات وصناعات صغيرة ومتوسطة جديدة في ميدان المناولة؛
- ترقية المناولة والشراكة على المستوى الجهوي والوطني والعالمي؛
- تنظيم الملتقيات واللقاءات حول مواضيع المناولة؛
- تمكين المؤسسات الجزائرية من الاشتراك في المعارض.

وتوجد حاليا أربعة بورصات جهوية للمقاولة من الباطن والشراكة في الجزائر، وهران، قسنطينة وغرداية.

خاتمة:

كخلاصة لما سبق، ونظرا للأهمية الإستراتيجية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، فإن تعزيز وتشجيع تنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، يمكن أن يعزز قدراتها التنافسية ويجعلها تساهم بشكل أكبر في عملية التنمية الاقتصادية. ويرتبط تشجيع وتنمية هذه الأخيرة بالمحيط الاقتصادي والاجتماعي، وخصوصا سياسات التمويل والدعم، ومما يلاحظ في الجزائر، على غرار باقي الدول النامية، هو غياب سياسات واستراتيجيات وطنية واضحة وفعالة لتنمية هذا القطاع الحساس، بالإضافة إلى ضعف التنسيق والتعاون بين المنظومات والمؤسسات المالية من جهة، وقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من جهة أخرى.

الهوامش:

(1) وفا عبد الباسط: مؤسسات رأس المال المخاطر ودورها في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، دار النهضة العربية، مصر، 2001، ص16.

(2) المرجع نفسه، ص 17.

(3) كاسر نصر المنصور، شوقي ناجي جواد : إدارة المشروعات الصغيرة، دار حامد للنشر، عمان، الأردن، 2000، ص42.

(4) المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي: تقرير من أجل سياسة لتطوير المؤسسات ص وم في الجزائر، الدورة العامة العشرون، جوان، 2002، ص06.

(5) محمد عبد الحليم عمر: مداخلة بعنوان: "التمويل عن طريق القنوات التمويلية غير الرسمية"، الدورة التدريبية الدولية حول تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتطويرها في الاقتصاديات المغاربية، كلية العلوم الاقتصادية جامعة سطيف، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، سطيف، 25 – 28 ماي، 2003.

(6) المرجع نفسه، ص02.

(7) عثمان لخلف: دور ومكانة الصناعات الصغيرة والمتوسطة في التنمية الاقتصادية، رسالة ماجستير، غير منشورة معهد العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 1994، ص14.

(8) محمد بوهزة وآخرون: مداخلة بعنوان: "تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر–حالة المشروعات المحلية سطيف"، الدورة التدريبية الدولية حول تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتطويرها في الاقتصاديات المغاربية، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة سطيف، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، سطيف، 25 – 28 ماي، 2003.

(9) الجريدة الرسمية، القانون رقم 18/01 المتضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، العدد: 77، 2001، ص26.

(10) اسماعيل بوخاوة، عبد القادر عطوي: مداخلة بعنوان: "التجربة التنموية في الجزائر وإستراتيجية تنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة"، الدورة التدريبية الدولية حول تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتطويرها في الاقتصاديات المغاربية، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة سطيف، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، سطيف، 25 – 28 ماي، 2003.

(11) علي السلمي: المفاهيم العصرية لإدارة المنشات الصغيرة، سلسلة عالم الإدارة، دار غريب للطباعة والنشر، مصر، 1999، ص22.

(12) محمد هيكل: مهارات إدارة المشروعات الصغيرة، سلسلة المدرب العملية، مجموعة النيل العربية، مصر، 2002، ص21.

(13) المرجع نفسه، ص15.

(14) نادية قويقح: إنشاء وتطوير لمؤسسات ص وم في الدول النامية – حالة الجزائر، رسالة ماجستير،غير منشورة، معهد العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 2001، ص20.

(15) توفيق عبد الرحيم يوسف : إدارة الأعمال التجارية الصغيرة، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، 2002، ص26.

(16) فريدة لرقط، زينب بوقاعة، كاتية بوروبة: مداخلة بعنوان: "دور المشاريع الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاديات النامية ومعوقات تنميتها"، الدورة التدريبية الدولية حول تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتطويرها في

الاقتصاديات المغاربية، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة سطيف، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، سطيف، 25 – 28 ماي، 2003.

(17) نادية قويقح، مرجع سابق، ص23.

(18) ناجي بن حسين: "آفاق الاستثمار في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر"، الاقتصاد والمجتمع، مخبر المغرب الكبير، العدد: 02، 2004، ص92.

(19) جان سبنسر هل : منشات الأعمال الصغيرة: اتجاهات في الاقتصاد الكلي، ترجمة: صليب بطرس، الدار الدولية للنشر والتوزيع، القاهرة، 1998، ص41.

(20) عبد الرحمن يسري، مرجع سابق، ص28.

(21) سمراء دومي، عبد القادر عطوي: مداخلة بعنوان: "التجربة المغربية في ترقية وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة"، الدورة التدريبية الدولية حول تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتطويرها في الاقتصاديات المغاربية، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة سطيف، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، سطيف، 25 – 28 ماي، 2003.

(22) كاسر نصر المنصور، شوقي ناجي جواد، مرجع سابق، ص41.

(23) عثمان لخلف، مرجع سابق ، ص35.

(24) المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي، تقرير من أجل سياسة لتطوير المؤسسات ص وم في الجزائر، مرجع سابق، ص09.

(25) الجريدة الرسمية، المرسوم التنفيذي رقم 74/71 المتعلّق بالتسيير الاشتراكي للمؤسسات، العدد: 10، 1971، ص26.

(26) الجريدة الرسمية، المرسوم التنفيذي رقم 242/80 المتعلّق بإعادة الهيكلة، العدد: 20، 1980، ص15.

(27) المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي، تقرير حول الظرف الاقتصادي والاجتماعي للسداسي الأول، 1998، الدورة الثانية عشرة، ص86.

* يقصد بإعادة الهيكلة العضوية للمؤسسات، تقسيمها إلى مؤسسات عمومية صغيرة ومتوسطة الحجم.

(28) المرجع نفسه، ص86.

(29) الجريدة الرسمية، المرسوم التنفيذي رقم 01/88 المتعلّق بتسيير المؤسسات العمومية ،1988، العدد: 12، ص21.

(30) المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي، تقرير من أجل سياسة لتطوير المؤسسات ص وم في الجزائر، مرجع سابق، ص20.

(31) الهادي خالدي: المرآة الكاشفة لصندوق النقد الدولي، ط1، الجزائر، دار هومة، 1996، ص65.

(32) الجريدة الرسمية، المرسوم التنفيذي رقم 22/95 المتعلّق بخوصصة المؤسسات العمومية، العدد: 48، 1995، ص07.

(33) الهادي خالدي، مرجع سابق، ص69.

* من كلمة وزير الدولة وزير الخارجية "عبد العزيز بلخادم" أمام نواب المجلس الشعبي الوطني في الدورة الربيعية يوم: 2005/03/14 بمقر المجلس.

(34) بلقاسم زايري، عبد القادر دربال: مداخلة بعنوان: "تأثير الشراكة الأورو متوسطية على أداء وتأهيل القطاع الصناعي في الجزائر" الملتقى الدولي

(35) المرجع السابق.

(36) عبد الفتاح بوقنة: "مشروع إستراتيجية تنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة"، مجلة فضاءات، العدد: 02 مارس، 2003، ص06.

(37) الجريدة الرسمية، القانون رقم 18/01 المتضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات ص وم، 2001، العدد : 77.

(38) الجريدة الرسمية، الأمر رقم 03/01 المتعلق بتطوير الاستثمار، العدد: 47، 2001.

(39) الجريدة الرسمية، المرسوم التنفيذي رقم 2000/190 المتضمن تحديد صلاحيات وزارة المؤسسات والصناعات ص وم، العدد: 42، 2000، ص10.

(40) الجريدة الرسمية، المرسوم التنفيذي رقم 78/03 المتضمن إنشاء المجلس الوطني الاستشاري لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، العدد: 13، 2003، ص22.

(41) المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي، تقرير من أجل سياسة لتطوير المؤسسات ص وم في الجزائر، مرجع سابق ص32.

(42) الجريدة الرسمية، الأمر رقم 03/01 المتعلق بتطوير الاستثمار، العدد47، 2001، ص07.

(43) صالح صالحي: "أساليب وتنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الجزائري"، ندوة حول: المشروعات الصغيرة والمتوسطة في الوطن العربي: الإشكاليات وآفاق التنمية، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، القاهرة مصر، 18-22 يناير، 2004 ، ص21.

(44) يوسف العشاب: "ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة: آلية لتدعيم التمويل"، مجلة فضاءات، وزارة المؤسسات ص وم والصناعة التقليدية، العدد: 02، 2003، ص14.

(45) صالح صالحي، مرجع سابق، ص22.

(46) نشرية المعلومات، العدد 15، وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة،2009.